24

دور الجهات الرقابية في تحقيق الأمن الغذائي – وزارة الصحة انموذجا

طارق عيدان مهاوي

كلية الامام الكاظم (عليه السلام) للعلوم الاسلامية

The Role of Supervisory Authorities in Achieving Food Security - Ministry of Health Model

Preparation: Tariq Idan Mahawi

Imam Al-Kadhim College of Islamic Sciences /

الملخص

إن الامن الغذائي هو ضمان استمرار تدفق المستوى الأعلى من الغذاء الحلال اللازم لاستهلاك المجتمع في أي فترة من الزمن، وتلعب وزارة الصحة دورًا فعالًا في تحقيق الأمن الغذائي، وذلك من خلال الرقابة على جودة وسلامة الأغذية النباتية والحيوانية من خلال مختبراتها المتخصصة، اضافة الى ذلك فأنها تساهم في مكافحة الأوبئة والأمراض الانتقالية التي تعيق النشاط الاقتصادي للبلاد، بالإضافة إلى مراقبة المحلات غير المرخصة وفرض عقوبات على المخالفين لتعليمات وزارة الصحة بشأن معايير السلامة والصحة في المطاعم والمصانع الغذائية. علاوة على ذلك، تقوم وزارة الصحة بدور توعوي مهم من خلال اللجان المتخصصة، حيث تركز على نشر الوعي بأهمية الغذاء الصحي والأمن الغذائي للأفراد.

الكلمات المفتاحية: الامن الغذائي، الرقابة الادارية، وزارة الصحة.

Abstract

Food security is to ensure that the higher level of halal food needed to consume society continues to flow in any period of time. and the Ministry of Health plays an effective role in achieving food security by controlling the quality and safety of plant and animal food through its specialized laboratories In addition, it contributes to the fight against epidemics and transitional diseases that impede the country's economic activity, In addition to monitoring unlicensed shops and imposing penalties on violators of the Ministry of Health's instructions on safety and health standards in restaurants and food factories. Furthermore, the Ministry of Health plays an important awareness-raising role through the specialized committees, focusing on raising awareness of the importance of healthy food and people's food security.

Keywords: food security, administrative control, Ministry of Health.

المقدمة

لا شك أن كل إنسان يدرك أن للطعام أهميته في الحياة من كل النواحي البيولوجية والاقتصادية والاجتماعية والسياسية والأمنية . فمن الناحية البيولوجية فالطعام هو مصدر الطاقة التي يحتاجها الإنسان للحركة ، كذلك فإن الجسم يستمد بنيته وقوته من الطعام . كما أن له أهمية اقتصادية ، فبجانب كونه مصدراً للطاقة التي تمكن من الإنتاج وحركة الإنتاج اذ ان توفر الطعام يساعد على استمرار حركة الإنتاج الاقتصادي كما إن توفر الطعام المنتج محليا يوفر للدولة الموارد المالية التي قد تضطر في حالة شح الطعام لإنفاقها في استيراده من خارج البلاد.

أما من الناحية الاجتماعية فتوفر الطعام يساعد في الاستقرار عامة، فاستقرار الأسر وترابطها يعني استقرار المجتمع ، ومعلوم أن المجتمع كلما كان مستقراً زاد ترابطه وتماسكه وتكافله. أيضا كلما تفكك المجتمع وتشتت أفراد الأسرة، ضعفت الأسرة وهان أمرها. وبما أن توفر الطعام يشجع الاستقرار الاجتماعي والاستقرار الأسري فإن هذا الاستقرار يعني في كثير من الأحوال الاستقرار السياسي، إذ إن النقص الغذائي(الفجوات الغذائية) يؤدي إلى المجاعات ، الأمر الذي كثيراً ما يتسبب في الاضطرابات والثورات الشعبية مما يهدد الاستقرار السياسي.

كذلك فان النقص الغذائي، خاصة في العقود الحالية ، صار يؤدي إلى التدخل الأجنبي من قبل الدول ذات النفوذ العالمي (الدول الغربية) تحت غطاء منظمة الأمم المتحدة وذلك لتقديم طعام الإغاثة ، مدعية حماية حقوق الإنسان . وهذا التدخل بالطبع له مساوئه ومخاطره السياسية والأمنية . بل إن هذا التدخل صار يتم عنوة دون موافقة وقبول الدولة المعنية، عليه يمكن القول إن النقص الغذائي يمكن أن يقود إلى سلب حرية القرار السياسي، وانطلاقا من هذه الاهمية فأننا سنتناول في هذا البحث الرقابة الادارية على تحقيق الامن الغذائي في العراق، وعلى سبيل التحديد نخصص هذه الدراسة لبيان دور الجهات المختصة في وزارة الصحة في تحقيق ذلك.

أهمية البحث: تكمن اهمية البحث في اهمية الموضوع بحد ذاته، والذي ينبع من حق الانسان في الحصول على الغذاء الكاف وعلى الحد الذي يحافظ على كرامته، وليس بقاءه على قيد الحياة فحسب، إذ أن الغذاء الامن هو الغذاء الصحي المتكامل الذي يحافظ على صحة الفرد، وتقوم وزارة الصحة عن طريق الجهات واللجان المتخصصة بمتابعة مدى توافر الامن الغذائي في جميع انحاء العراق، لذا فأن اهمية هذا البحث يكمن في بيان مدى قيام الوزارة المعنية بدورها في تحقيق الامن الغذاء في جميع المدن والقرى والارياف في البلد.

إشكالية البحث: يثير دراسة الرقابة الإدارية على الأمن الغذائي في العراق العديد من التساؤلات التي يسعى الباحث إلى محاولة معالجتها من خلال هذه الدراسة وهي ما دور وزارة الصحة العراقية في تحقيق الرقابة الإدارية على الأمن الغذائي في العراق؟

أهداف البحث: يهدف هذا البحث الى بيان مايلي:-

1- بيان مضمون الامن الغذائي ومقوماته واساسه القانوني.
2- دراسة وسائل الرقابة الادارية على تحقيق الامن الغذائي في العراق وآليات تحقيقه.
3- بيان السبل القانونية والادارية التي تتخذها هذه الجهات التابعة لوزارة الصحة من اجل تحقيق الامن الغذائي على مستوى البلد.
4- الخروج ببعض النتائج والتوصيات التي من شأنها ان تساهم في ازالة الابهام والغموض عن النصوص القانونية الخاصة بالامن الغذائي في العراق ولا سيما في قانون دعم الامن الغذائي والتنمية رقم (2) لسنة 2022.

منهجية البحث: من اجل تحقيق الاهداف المرجوة من هذه الدراسة تم اتباع المنهج التحليلي لتحليل نصوص قانون الامن الغذائي والتنمية رقم(2) لسنة 2022، وكذلك ارتأينا ان نتبع المنهج التأريخي للرجوع الى دراسة التأصيل التأريخي للاهتمام بالامن الغذائي في العراق.

هيكلية البحث: للاحاطة بدراسة دور الجهات الادارية في تحقيق الامن الغذائي في العراق تم تقسيمه الى مبحثين نتناول في المبحث الاول الاطار النظرية للدراسة وذلك من خلال دراسة المافهيم الاساسية ذات الصلة، والذي يكون بعنوان مفهوم الامن الغذائي والرقابة الادارية، فيما نتناول في المبحث الثاني الوسائل والاليات التي تتخذها وزارة الصحة لتحقيق الامن الغذائي، والذي يكون بعنوان دور وزارة الصحة في تحقيق الامن الغذائي في العراق ثم نختم الدراسة ببخاتمة تتضمن اهم النتائج والتوصيات التي نتوصل اليها من خلال هذه الدراسة.

المبحث الاول

مفهوم الامن الغذائي والرقابة الادارية

تعددت مفاهيم الأمن الغذائي نتيجة لتباين التفكير في مسألة الأمن الغذائي والتي تعود إلى بداية الوجود البشري وحرص الأفراد على ضمان قوتهم اليومي، إلا أن التأصيل لهذا المصطلح يعود إلى بداية السبعينيات حينما كان العالم يعاني من فجوة غذائية هائلة، أدت إلى زيادة مستويات الجوع رغم اللجوء إلى الاستيراد الراسخ للمشتريات الغذائية، خاصة في الدول النامية آنذاك (العالم الثالث)، إن الظروف السياسة والاقتصادية التي يمر بها العراق يتطلب من الجهات الادارية أن تمارس دورها بشكل فعال لمعالجة نواحي الضعف في مسألة الامن الغذائي، والذي ينطلق اساسا من الحق في الغذاء والذي يقوم على اساس دستوري وتشريعي، وقبل الولوج في هذه التفاصيل، سنبين في هذا المبحث مفهوم كل من الامن الغذائي والرقابة الادارية وذلك في مطلبين وكما يلي:-

المطلب الاول

مفهوم الامن الغذائي

يطرح موضوع الغذاء تحديا كبيرا بالنسبة للاقتصاديين والسياسيين على حد سواء، كما أنه يعد قضية مصيرية للملايين من الناس عبر العالم، هؤلاء الذين يجد جزء منهم صعوبة في تغطية احتياجاته في الإعاشة، والتحرر من هاجس الجوع والمجاعة وفقدان الاستقرار، وحيث أنّ الكفاية الغذائية لها دور في الصحة الجسمانية والنفسية وكذا لارتباطها بالاستقرار المجتمعي، فقد أولتها الدول أهمية محورية، بل إنها تقفز إلى صدارة الاهتمامات السياسية، ويتحجج بها القادة والمسئولون في تبرير الإنفاق وتوزيع المخصصات المالية، كما أن تحديد الأمن الغذائي هو مادة أساسية في برامج المعارضة والنقد لأداء الساسة، بل يتعدى الأمر إلى المقارنة بين الدول على أساس كفاءتها في تحصين شعوبها من خطر الجوع، وسنبين في هذا المطلب تعريف الامن الغذائي، ومن ثم بيان المبادئ القانونية لدعم الامن الغذائي في العراق، وذلك في فرعين وكما يلي:-

الفرع الاول

تعريف الامن الغذائي

تعددت نظرات الباحثين في تحديد مفهوم الأمن الغذائي نظرا لكونه من المفاهيم الواسعة المبنية على افتراضات متنوعة وسياسات متعددة، فيعرف الأمن الغذائي بأنه قدرة الدولة على توفير الاحتياجات الأساسية من الغذاء لمواطنيها لضمان الحد الأدنى من تلك الاحتياجات بانتظام سواء في الظروف العادية، أو الظروف الطارئة الناتجة عن عوامل طبيعية أو سياسية ، بحيث تتحرر الدولة من الاعتماد على أحد في الحصول على الغذاء وبالتالي تحمي استقلالها و أمنها[1].

فالتعريف يحدد مسؤولية الدولة بتوفير الحاجات الأساسية للإنسان بشتى الوسائل والطرق، ولكن يلاحظ عليه أنه جعل تحقيق الأمن الغذائي بتوفير الحد الأدنى. من الاحتياجات الأساسية، وهو ما يسمي بحد الكفاف، بينما المفروض أن يحدد الحد الأعلى من تلك الاحتياجات لتحقيق الأمن الغذائي وهو ما يسمى بحد الكفاية.

ويعرف ايضا بأنه بأنه توفير احتياجات سكان الدولة من السلع والمواد الغذائية بالقدر المطلوب، والأنواع المختلفة من الطعام والشراب والمواد الغذائية اللازمة بالقدر الذي يحتاج إليه الناس، ويشمل

توفير مختلف الأطعمة في الوقت المناسب، أي عند الحاجة مع عدم وجود نقص الغذاء في المستقبل.[2]

يتحقق الأمن الغذائي عندما تتوافر لجميع الناس، في كل الأوقات، الإمكانات المادية والاجتماعية والاقتصادية، للحصول على أغذية كافية وسليمة ومغذية تلبي احتياجاتهم التغذوية وتناسب أذواقهم الغذائية للتمتع بحياة موفورة النشاط والصحة. وتتمثل الركائز الأربع للأمن الغذائي في: توافر الأغذية، وإمكانات الحصول عليها، واستخدامها، واستقرار الإمدادات منها. والبعد التغذوي جزء لا يتجزأ من مفهوم الأمن الغذائي ومن عمل لجنة الأمن الغذائي العالمي.[3]

وكذلك هو قدرة الدولة على توفير حاجات أفرادها الحقيقية الموضوعية في كل الأوقات بالاستخدام الأمثل للموارد الاقتصادية المتاحة.

ومما سبق نلاحظ أن التعريفات ركزت على جانب السياسات الاقتصادية لإنتاج الغذاء، ومحاولة القضاء على مشكلة الجوع ، وأهملت سلامة الغذاء ونوعيته وجودته، وهو من الاهمية بمكان، حيث إن الغذاء الفاسد ضرره كبير على الجسم، وقد يكون أشد خطورة من نقص الغذاء.

ويعرف الأمن الغذائي كذلك على انه ضمان استمرار تدفق المستوى المعتاد من الغذاء الحلال اللازم لاستهلاك المجتمع في أي فترة من الزمن.[4]

وهذا التعريف من أفضل التعاريف للأمن الغذائي، لأنه جمع بين ضمان حصول الأفراد على احتياجاتهم من الغذاء المناسب، مع تحري الحلال فيه مما ينتج عن ذلك غذاءا سليما خالي من العيوب والغش والأمراض، إلا أن التعريف ربط التدفق الغذائي بالمستوى المعتاد ولم يبين ما هو هذا المستوى؟ هل هو مستوى الكفاف أو الكفاية أو الضرورة؟

وعلى مستوى الدستور العراقي لسنة 2005 فأنه لم يرد اي تعريف للامن الغذائي.

ونستنتج مما سبق ان التعريف الانسب للأمن الغذائي هو " هو ضمان استمرار تدفق المستوى الأعلى من الغذاء الحلال اللازم لاستهلاك المجتمع في أي فترة من الزمن".

الفرع الثاني

المبادئ القانونية لدعم الامن الغذائي

صاغت العديد من الدساتير الحالية الحق في الغذاء، ونسج بعضها على منوال البعض الآخر في هذا المجال، بل أن بعضها تضمنت مزيدا من الواقعية وشيئا من التجديد بالنسبة لهذه الحق. فهي إلى جانب كونها أرست أساس الالتزام القانوني بالحق في الغذاء، ووضعته كقاعدة أساسية وضعية في نظام القانون الوطني، وعليه فأن النص على الحق في الغذاء ضمن الدساتير يقتضي تدخل الحكومات، ووضعها قواعد قانونية ملزمة لتنظيم السلوك الاجتماعي وفقا للضرورات الغذائية.

ومن هذه الدساتير هو الدستور العراقي رغم انه لم ينص على الحق في الغذاء بشكل صريح الا انه نص على الحق في الرعاية الصحية في المادة(31)[5] كحق من حقوق الانسان، وبالعودة إلى مقومات الرعاية الصحية نجد انه يرتكز على توفير الغذاء الصحي لأن الرعاية الصحية هي حماية الفرد قبل اصابته بالمرض ومنع اصابته بالامراض، وان المنع من الاصابة بالامراض تكون عن طريق توفير غذاء صحي وبيئة صحية نظيفة وحماية من الاصابة بالامراض ورعاية وقت الاصابة وتوفير مستلزمات العيش الكريم، وبالتالي فأن الحق في الغذاء مكرس في دستور العراق النافذ.

وجدير بالذكر أن المبادئ القانونية لدعم الامن الغذائي تقوم على الاسس التالية:

أولا: مبدأ حق الفرد في الحصول على الغذاء

إن حق الإنسان في الغذاء الكافي معترف به في العديد من من الدساتير العربية والاجنبية، أذ أشارت بعض الدساتير الى أن الحق في الغذاء الكافي يرتبط ارتباطاً لا انفصام فيه بالكرامة المتأصلة في الإنسان، وهو حق لا غنى عنه للتمتّع بحقوق الإنسان الأخرى المكرسة في الشرعة الدولية لحقوق الإنسان، ولا يمكن أيضاً فصل هذا الحق عن العدالة الاجتماعية، وهو يستلزم انتهاج السياسات الاقتصادية والبيئية والاجتماعية الملائمة على الصعيدين الوطني والدولي الموجهة نحو القضاء على الفقر وإعمال كافة حقوق الإنسان للجميع.[6]

ثانيا: مبدأ السيادة وأثره على الامن الغذائي

يُعَدُّ الأمن الغذائي أحدى الحلقات المتصلة بسيادة الدولة واستقلاليتها، إذ يمثل العلاقة المفصلية بين الحكومة والشعب من جهة، وبين الدولة والمجتمع الدولي من جهة أخرى، وعليه يجب اعطاؤه أولوية في استراتيجيات الدولة وخططها المستقبلية. إذ أن الأمن الغذائي هو توفير احتياجات سكان أي دولة أو إقليم في العالم من السلع الغذائية على مدار السنة وبأسعار مناسبة وذات قيمة غذائية مرتفعة، لذا اصبح الأمن الغذائي مقترناً بمصطلحات الأمن الأخرى كالأمن الاقتصادي والأمن الاجتماعي والسياسي والمائي[7].

وبدأت مشكلة الغذاء تأخذ ابعاداً أخرى في السياسة الدولية، وتؤثر تأثيراً مباشراً بميزان القوى، شأنها بذلك شأن مصادر الطاقة، بل ربما اكثر منها، كون الغذاء لا بديل عنه، في حين أن مصادر الطاقة لها بدائل متعددة، إذ اصبح السلاح الغذائي والحرب التجارية معروفاً، كما اصبح الحصار الاقتصادي وحرب التجويع امراً واضحاً في العلاقات الدولية،[8] ولعل ابشع صور استخدام الغذاء كسلاح من قبل الولايات المتحدة الامريكية، عندما اتخذت وتحت مظلة الأمم المتحدة قراراً بمحاصرة العراق اقتصادياً عام 1990، مما زاد من خريطة الحرمان الغذائي، وما ترتب على ذلك من ارتفاع البطالة والامية والجهل والامراض وبروز العصابات الاجرامية وتدهور الاستقرار الأمني والاخلاقي، الأمر الذي مهد لتدمير مقومات الدولة العراقية .

ثالثا: مبدأ توفير الدعم الحكومي المالي والمؤسساتي

لابد أن تبنى الإستراتيجية اللازمة التعزيز الأمن الغذائي على المرتكزات الأساسية التالية :[9]

1. القدرة على الانتاج وصناعة لتوفير السلع الغذائية المطلوبة.
2. العمل على توفير السلع الغذائية في الأسواق بشكل دائم، وفي مختلف الظروف.
3. التوازن في أسعار السلع الغذائية معدل القدرات الشرائية للمستهلك.

كما أن المرتكزات واردة الذكر، تستدعي مراعاة الإستراتيجية المبادئ أخرى ذات علاقة بتوفير السلعة الغذائية، ويتوقف ذلك على إيجاد دراسات مستمرة من قبل كافة القطاعات الحكومية وغير الحكومية، تساهم في إعادة التوازن الغذائي.[10]

كما يتمثل الدعم الحكومي المالي والمؤسساتي على في دعم المنظمات الدولية ومنظمات المجتمع والمؤسسات التابعة لها، ليكون عملها متوافق مع المؤسسات والمرافق العامة في الدولة.

رابعا: مبدأ توفير الحماية القانونية للأمن الغذائي

أن الدور التشريعي له علاقة مباشرة في تقليل فجوة الامن الغذائي، مما يستدعي توفير نظم قانونية تشجع على الاستثمار والتمويل في المشاريع الزراعية الإنتاجية والصناعية، ودعم الجهات المسؤولة لإتاحة مجالات الاستثمار الأمثل للموارد الاقتصادية والبشرية على المستويين الوطني والقومي والجهاز التشريعي يتطلب منه ليس فحسب تشريعات تدعم منطلقات التكامل الاقتصادي، بل لا بد من متابعة التنسيق بين السياسات والخطط التنموية وتبني أدوار حقيقية في معالجة القضايا الخلافية البينية التي باتت تسهم في زيادة الفجوة الغذائية من جهة، واعتماد العديد من الدول على الإعانات الغذائية الخارجية التي يترتب عليها إشكالات وتداعيات سلبية تستهدف مقومات الأمن الشامل للدولة من جهة أخرى إضافة لما ورد، فإن دور المجالس التشريعية في مسألة الأمن

الغذائي، تستدعي تشريعات جديدة ناظمة لدور الدولة في زيادة النمو الاقتصادي مع مراعاة متوازنة للإتفاقيات المبرمة مع منظمة التجارة الدولية، كتشجيع الزيادة فيدخل الأفراد والأسر العاملة في القطاع الغذائي، كالإعفاءات الجمركية على المنتجات والآلات الزراعية والإعفاء من الضرائب ذات العلاقة، وفي جانب الحفاظ على الأراضي الزراعية لا بد من إيجاد قواعد تشريعية تواجه التوسع العمراني على حساب الأراضي الصالحة للزراعة، بالإضافة إلى تعزيز مشاركة الجهات الرسمية والمنظمات الحكومية والأهلية ووسائل الإعلام في التثقيف المتنوع بمخاطر التحضر على حساب موارد الإنتاج الزراعي.

من الطبيعي أن يتجاوز الالتزام الخاص باحترام الحق في الغذاء وحمايته وتنفيذه مجرد ضمان عدم عرقلة التشريعات القطاعية لحق المواطنين الحصول على غذاء كاف، فإذا كانت القوانين تعزز حقيقة الإعمال المطرد للحق في الغذاء، لابد من تأكيد هذا التوجه بكل وضوح سواء في الدستور أو في قانون للحقوق أو في قوانين معينة.

أما فيما يخص الجهات المسؤولة عن صياغة وتنفيذ أستراتيجيات دعم الامن الغذائي فهي تتمثل ب:[11]

1-الحكومة أو السلطة التنفيذية.

2-المجالس التشريعية.

3-المنظمات الدوولية والاقليمية.

4-القطاع الخاص.

5-مؤسسات المجتمع المدني.

أن الجهات أعلاه هي التي تقوم بتحمل مسؤولية تنفيذ استراتيجات دعم الامن الغذائي عن طريق التعاون فيما بينها، ودعم المبادئ القانونية التي تمنح الفرد حق التمتع بالحياة الكريمة.

كما ينبغي أن تكفل الدول ألا تؤدي سياساتها وممارساتها، بشكل مباشر أو غير مباشر، إلى انتهاكات لحق مواطنيها أو سكان البلدان الأخرى في الغذاء، ويعد هذا الالتزام ببساطة توسيعاً لمبدأ "لا ضرر ولا ضرار" الذي يفرضه القانون الدولي على الدول.[12]

نستنتج مما سبق ان دعم الأمن الغذائي تستند على مبادئ قانونية وهي مبدأ حق الفرد في الحصول على الغذاء الكافي، ومبدأ سيادة الدولة من أجل ضمان توفير الامن الغذائي, ومبدأ توفير الدعم الحكومي المالي والمؤسساتي، ومبدأ توفير الحماية القانونية للامن الغذائي عن طريق سن تشريعات قانونية تنظم الامن الغذائية وتوفر حماية قانونية اجرائية للامن الغذائي.

المطلب الثاني

مفهوم الرقابة الادارية

إن عملية الرقابة الإدارية من الوظائف الهامة والأساسية، حيث يتم التعرف من خلالها على أن ما يتم تنفيذه يتم وفق ما خطط له داخل الإدارة، ومن المعلوم أن المرافق العامة هي عصب حياة المجتمع ، حيث أنها تؤدي الكثير من الخدمات للمواطنين، ولذلك أصبح من الضروري أن تسير هذه المؤسسات على خطة واضحة المعالم، كما أنه من الضروري أن تتأكد جهات الاختصاص عن مدى صحة عملية التنفيذ والالتزام بالخطط الموجودة، للحد من القصور والانحراف الذي يشوب مراحل النشاط الإداري، وتدارك القصور مع عدم السماح بخروج النشاط الإداري عن الحدود المرسومة له، وطرح المعالجة الناجعة للأسباب التي أدت إلى ذلك، وفي مجال الامن الغذائي فأن الرقابة الادارية تتمثل في ضمان حصول جميع الافراد على غذاء صحي كافٍ وآمن، وهو ما سنبينه في هذا المطلب من خلال الفرعين التاليين:-

الفرع الاول

تعريف الرقابة الادارية

اهتم علماء الإدارة بدراسة العديد من القضايا والمشكلات الإدارية ، وذلك بهدف تحقيق غاية المرافق العامة، ومن ذلك هو الرقابة الادارية على جميع مرافق الدولة، للتأكد من حسن سير هذه المرافق ومدى التزامها بتحقيق أهدافها، أذ تتولى الادارة بنفسها مراقبة مدى مطابقة تصرفاتها للقانون، ومراقبة مدى ملائمتها للظروف المحيطة بها، من خلال الجهات واللجان والمؤسسات المتخصصة التي تمتلكها هذه الادارات، و الرقابة هي التي تمارس على أعمال وأشخاص الإدارة من خلال الأجهزة سواء الداخلية أم الخارجية، وسواء السابقة أم اللاحقة، وأيضاً رقابة الإدارة المركزية على أجهزة وأعمال الإدارة المحلية[13].

وايضا الرقابة الادارية هي الإجراءات والنظم التي تهدف إلى ضمان التزام السلطة التنفيذية في الحدود التي رسمتها لها السلطة التشريعية وعدم الخروج عنها. وعرّف البعض بأنها: "الإشراف

والتوجيه من جانب سلطة خارجية مستقلة عن المشروع، للتعرف على كيفية سير العمل في الجهة الخاضعة للرقابة، والتأكد من أن الموارد المتاحة المالية والبشرية والمادية قد أستخدمت وفقا لما هو مخطط لها[14].

ومن جهة أخرى تعرف بأنها: "مجموعة من عمليات التفتيش والفحص والمراجعة يُقصد منها الوقوف على أن كل مشروع من المشروعات الاقتصادية العامة يعمل في الحدود التي تؤكد أنه يحقق الغرض الذي أنشئ من أجله ولاقتراح الحلول المناسبة التي تقضي على الأسباب التي تعوق تنفيذ هذا الغرض. وتحديد المسؤول في حالة الخطأ والتلاعب وإحالته إلى السلطات القضائية المختصة.[15]

كما عرفت بأنها: عملية إشراف ومتابعة من سلطة عليا للتأكد من أن نشاطات أية مؤسسة تسير باتجاه تحقيق أهدافها المحددة مسبقاً[16]، وهناك من يعرفها بأنها العملية التوجيهية للتأكد من إن الأموال التي تم إنفاقها وفقاً لما مخطط أو مرسوم لتحقيق الأهداف المراد الوصول إليها، وبعكسه يتم البحث عن أسباب الانحراف عن الهدف و العمل بالبحث عن المتسبب في هذا الانحراف ومسألته ومعالجة الانحراف بحيث لا يتكرر مرة أخرى وكذلك هي الأنشطة التي تركز تركز على تحديد المتحقق ومقارنتها بالمخطط في سبيل حصر الفروق، وتحديد الانحرافات والوقوف على أسبابها واقتراح معالجتها[17] .

ومن هذه التعريفات نرى أن عملية الرقابة تتضمن التحقق من مدى إنجاز الأهداف المرسومة وفقاً للخطط الموضوعة؛ والتحقق من صحة التصرفات الإدارية أثناء التنفيذ؛ وكذلك التحقق من مشروعية الأعمال الإدارية التي تمت إثناء التنفيذ والكشف عن المعوقات التي قد تقف إزاء تحقيق الأهداف وتذليلها وتقويم ما قد يكون هناك من انحرافات.

الفرع الثاني

الرقابة الادارية من منظور قانون الدعم الطارئ للامن الغذائي والتنمية رقم 2لسنة 2022

يعد قانون الدعم الطارئ للأمن الغذائي والتنمية رقم (2) لسنة 2022 قانون (موازنة مخصص) لجهات محددة وليس قانون موازنة عام، ويعد تشريع هذا القانون خطوة جديدة من عدة نواحي، فالقانون قدم كمشروع قانون من قبل مجلس النواب وهو توجه مخالف لما هو معمول به في تشريع القوانين ذات الجنبة المالية وقانون الموازنة العامة الاتحادية، ومن ناحية نفاذه فالقانون يعد نافذا من تاريخ التصويت عليه وليس من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ولا ينتهي بانتهاء السنة المالية

وانما ينتهي اما بتشريع قانون الموازنة العامة لسنة 2022، أو بانتهاء التخصيصات المالية المحددة فيه، ومن حيث الغرض فالقانون اكد على تحقيق هدفين هما الامن الغذائي والتنمية، ونعتقد ان مفهوم التنمية وحده يشمل الامن الغذائي ايضا، الا ان ما تم تخصيصه لا نعتقد بأنه سيحقق التنمية بصورة حقيقية، كون ان عملية التنمية تحتاج إلى دراسات متعددة لفترة زمنية ليست بقليلة واشخاص مختصين لوضع تلك الدراسات[18].

وبتحليل عناصر هذا القانون من الناحية القانونية، فمثلا التنمية، عنصر أساسي للاستقرار والتطور الإنساني والاجتماعي وهي عملية تطور شامل أو جزئي مستمر، وتتخذ أشكالاً مختلفة تهدف إلى الرقي بالوضع الإنساني إلى الرفاه والاستقرار، والتطور بما يتوافق مع احتياجاته وامكانياته الاقتصادية والاجتماعية والفكرية وتعتبر وسيلة الإنسان وغايته وتكون أدوات التنمية هي المشاريع الاستثمارية، والتي تحدد تلك المشاريع ومقدار الأموال المخصصة لها هو قانون الموازنة العامة الاتحادية ويحتاج الى وقت طويل لتحقيق، لذا نرى انه من غير الملائم ادراجه في قانون الدعم الطارئ..

ومع ذلك فأن القانون من حيث المبدأ يساعد في تقليل العبء المعيشي على المواطنين في ظل أزمة ارتفاع الأسعار الحالية وتراجع أوضاع البلاد الاقتصادية وبالتالي يساهم في تحقيق الامن الغذائي.[19]

وفيما يخص الرقابة الادارية، فان القانون اناط بوزارة التخطيط مهمة الرقابة على الصرف وفق ما هو مقرر في القانون وهو من اختصاصه الاصيل، اذ نصت المادة(10) منه على (تلتزم وزارة التخطيط عدم تجاوز كلف جميع المشاريع التي سيتم ادراجه عن سقف التخصيصات المالية لكل وحدة إنفاق وحسب ما مقرر لها في هذا القانون)..ولم يشر هذا القانون الى أي دور لوزارة الصحة في تحقيق الامن الغذائي، سيما ان القانون تم تشريعه للدعم في الظروف الطارئة.

المبحث الثاني

دور وزارة الصحة في تحقيق الامن الغذائي في العراق

إن تحقيق الأمن الغذائي يتطلب ضمان وصول الأفراد إلى كميات كافية من الغذاء الغني بالعناصر الغذائية، بالإضافة إلى مياه نظيفة وآمنة للشرب، وذلك لحماية صحتهم وسلامتهم وضمان رفاههم.

ووفقًا لتقرير صادر عن منظمة الصحة العالمية، فإن الحق في الأمن الغذائي يتحقق من خلال توافر غذاء وماء صحي وآمن وخالٍ من الأمراض والأوبئة. كما أن هناك علاقة وثيقة بين السلامة الغذائية والأمن الغذائي، حيث تسهم الأغذية غير الآمنة في خلق حلقة مفرغة من الأمراض وسوء التغذية، مما يؤثر بشكل خاص على الرضّع، وصغار الأطفال، وكبار السن، والمرضى.

تُعد الأمراض المنقولة عبر الغذاء غالبًا معدية أو سامة بطبيعتها، وتنجم عن جراثيم أو فيروسات أو طفيليات أو مواد كيميائية تنتقل إلى الجسم عن طريق الأغذية أو المياه الملوثة. ومن الأمثلة على الأغذية غير الآمنة: المنتجات الحيوانية غير المطهية، والفواكه والخضروات الملوثة بالبراز، والمحاريات النيئة التي تحتوي على سموم بحرية طبيعية المنشأ، وبالنظر إلى أن وزارة الصحة تضطلع بدور محوري في تحقيق المستوى الصحي المطلوب لكافة الأفراد، فإننا في هذا المبحث سنناقش دورها في تحقيق الأمن الغذائي من خلال تقسيم الموضوع إلى مطلبين وكما يلي:-

المطلب الاول

التطور التأريخي للاهتمام بالامن الغذائي في العراق

أن تعرض الأغذية للتلوث في أي مرحلة من مراحل إنتاجها أو توزيعها يؤدي الى الاضرار بالصحة العامة، وتتحمل الجهات المنتجة للأغذية المسؤولية الأساسية عن ذلك. ومع ذلك، فإن جزءًا كبيرًا من حالات الإصابة بالأمراض المنقولة عبر الغذاء ينجم عن إعداد الأغذية بشكل غير سليم أو مناولتها بطريقة غير صحيحة، سواء في المنازل، أو منشآت تقديم الخدمات الغذائية، أو الأسواق، وجدير بالذكر انه قد لا يدرك جميع من يتعاملون مع الأغذية، سواء كانوا من المناولين أو المستهلكين، أهمية الدور الذي ينبغي أن يقوموا به لضمان سلامة الغذاء. وتشمل هذه الأدوار الالتزام بتطبيق ممارسات النظافة الأساسية أثناء شراء الأغذية وبيعها وإعدادها، مما يسهم في حماية صحتهم وصحة المجتمع بشكل عام، اذ يمكن للجميع الإسهام في تحقيق السلامة الغذائية، غير أن المسؤولية النهائية تقع على عاتق وزارة الصحة العراقية، التي تُعنى بالتأكد من سلامة الأغذية وصلاحيتها للاستهلاك البشري[20].

ففي ستينيات القرن الماضي، تقدمت حكومة الجمهورية العراقية بطلب للحصول على دعم من برنامج الأغذية العالمي التابع للأمم المتحدة بهدف تعزيز مشاريع التنمية الاقتصادية والاجتماعية، بالإضافة إلى تلبية احتياجات الغذاء الناجمة عن الكوارث الطبيعية. وقد لعبت هذه المساعدات دورًا محوريًا في دعم عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية في العراق، وتم توقيع الاتفاقية في السادس من شهر مايو عام 1968، عقب صدور قرار مجلس الوزراء بالموافقة عليها. ولاحقًا، صدر قانون تصديق الاتفاقية الأساسية بين حكومة الجمهورية العراقية وبرنامج الأغذية العالمي التابع للأمم المتحدة، برقم (160) لسنة 1968[21].

وبعد انضمام العراق، أصبح بإمكان الحكومة طلب المساعدات من برنامج الأغذية العالمي على شكل مواد غذائية، سواء لدعم مشاريع التنمية الاقتصادية والاجتماعية أو لتلبية احتياجات التغذية العاجلة الناتجة عن الكوارث الطبيعية أو أي ظروف طارئة أخرى[22]. وتتمثل مهمة وزارة الصحة في ضمان سلامة الأغذية التي يستهلكها المواطنون، ومنع انتشار الأمراض الناتجة عن عوامل الخطر الجرثومية أو الكيميائية التي قد تكون موجودة في الطعام. تعتمد سلامة الغذاء على التأكد من أن جميع أشكاله صالحة للاستهلاك البشري وخالية من الملوثات بأنواعها، وهذا يتطلب وجود منظومة قوانين تنظم هذه العملية.

وتوجد العديد من القوانين والتعليمات في العراق التي تُعنى بسلامة الغذاء، لكنها تعاني من التشتت بين جهات متعددة، ما يجعل تنظيم هذا المجال تحديًا يواجهه الجهات الادارية. من بين هذه القوانين:

1. قانون الصحة العامة رقم 89 لسنة 1981 (المعدل).
2. نظام الأغذية رقم 29 لسنة 1982 (المعدل عام 2011).
3. قانون الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية رقم 54 لسنة 1979.
4. قانون تداول المواد الزراعية رقم 34 لسنة 1970.
5. قانون مكافحة الأمراض الحيوانية رقم 65 لسنة 1985.
6. قرار رقم 146 الصادر بتاريخ 1998/8/30 بشأن بيع اللحوم غير الصالحة للاستهلاك البشري.

وفقًا لقانون الصحة العامة رقم (89) لسنة 1981، فإن مسؤولية السماح بإطلاق الأغذية للاستهلاك البشري تقع حصريًا على وزارة الصحة. كما تتحمل الوزارة توفير المستلزمات المادية والبشرية اللازمة لتنفيذ هذه المهمة بفعالية[23].

المطلب الثاني

رقابة وزارة الصحة على تحقيق الامن الغذائي

في إطار تحقيق الأمن الغذائي للأفراد، تضطلع وزارة الصحة بمهمة جمع المعلومات المتعلقة بالحالة التغذوية للمواطنين، وتشخيص النقص الغذائي الذي يعانون منه. كما تعمل على صياغة السياسات الغذائية بالتعاون مع الوزارات الأخرى ذات الصلة، بهدف ضمان توفير غذاء صحي ومتكامل لجميع أفراد المجتمع[24].

تضطلع وزارة الصحة بدور رقابي مهم يسهم في تعزيز الأمن الغذائي، وذلك من خلال الرقابة الصحية المستمرة التي تنفذها أجهزتها في جميع أنحاء البلاد، عبر الشعب الرقابية في المحافظات، لضمان حماية صحة المستهلك[25].

وتشمل هذه الرقابة فحص الأغذية المستوردة والمحلية للتأكد من صلاحيتها للاستهلاك البشري، بالإضافة إلى مراقبة محلات تجهيز الأغذية، بما في ذلك أماكن التحضير والتخزين والبيع والنقل. كما تمتد الرقابة لتشمل صلاحية مياه الشرب، حيث تُطبق المواصفات القياسية العراقية أو العالمية لتحديد جودة مياه الشرب ومدى ملاءمتها للاستهلاك البشري في جميع مشاريع المياه على مستوى البلاد[26].

وايضا وفقًا لنظام الأغذية رقم (29) لسنة 1985، يُحظر بيع أو تداول أي غذاء يشكل خطرًا على الصحة العامة أو يكون فاسدًا، متحللًا، تالفًا، أو مغشوشًا. كما يُمنع تداول الأغذية التي تم تجهيزها بأساليب أو في ظروف غير صحية، أو تلك المعبأة دون وجود بطاقة إعلامية. إضافة إلى ذلك، يُحظر بيع أو تداول الأغذية في الأماكن الممنوعة من ذلك بموجب أمر صادر عن السلطة المختصة[27].

ووفقًا لنظام الأغذية، تضطلع وزارة الصحة بدور محوري في الرقابة على جودة وسلامة الأغذية ومدى صلاحيتها للاستهلاك البشري، وذلك من خلال فحصها في مختبرات متخصصة تستند إلى المعايير والمواصفات التي يصدرها الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة التابع لوزارة الصحة، كما أكد المشرّع في المادة (22) من قانون الصحة لعام 1981 على أهمية الغذاء الصحي ودوره الحيوي في تعزيز صحة الإنسان، مع تحديد الوسائل اللازمة لتحقيق ذلك.

وتساهم وزارة الصحة أيضًا في تعزيز الأمن الغذائي من خلال نشر الوعي الصحي بين أفراد المجتمع، وخصوصًا في المناطق الريفية والقرى، عبر تنظيم دورات توعوية ونشاطات دورية تهدف إلى تثقيف الأفراد حول أهمية الغذاء الصحي وتأثيره الإيجابي على صحة الإنسان. كما تؤكد الوزارة على أن تحقيق الأمن الغذائي لا يمكن أن يتم إلا بوجود غذاء صحي وآمن[28].

رغم الأهمية الكبيرة للارتباط المباشر بين دور وزارة الصحة في ضمان سلامة وجودة الغذاء وتحقيق الأمن الغذائي، لم يتضمن قانون الدعم الطارئ للأمن الغذائي تخصيص ميزانية كافية لتمكين الوزارة من تكثيف جهودها في توفير غذاء صحي وآمن للأفراد. بدلاً من ذلك، اكتفى القانون بتخصيص مبلغ قدره 105 مليارات دينار لشراء أدوية لمرضى السرطان وفقر الدم الوراثي.

كان من الأجدر أن يأخذ المشرّع العراقي في الحسبان ضرورة تخصيص ميزانية ملائمة للقطاع الصحي ضمن هذا القانون، بهدف دعم جهود الأمن الغذائي، وتعزيز سلامة وجودة الغذاء، وتطوير المختبرات المتخصصة لإجراء الفحوصات اللازمة على عينات المواد الغذائية.

إلى جانب ما ذُكر، تتمتع وزارة الصحة بدور بارز في مكافحة الأوبئة والأمراض الانتقالية، وقد تجلى هذا الدور بشكل خاص خلال جائحة كورونا. حيث لعبت الوزارة دورًا محوريًا في السيطرة على الوباء من خلال توفير اللقاحات والمضادات الحيوية الكافية في جميع المراكز الصحية في المدن والقرى والأرياف، وفرض تلقيها بشكل إلزامي ومجاني على جميع المواطنين للحد من انتشار المرض. كما مارست الوزارة رقابة مشددة على المطاعم والأماكن العامة، وفرضت استخدام المضادات الحيوية اللازمة للوقاية من الفيروس، بالإضافة إلى تأكيدها على اتباع سبل الوقاية الضرورية.

من أجل تمكين الجهات الرقابية من أداء دورها في الوقاية من هذا الفيروس، أصدر المشرع العراقي قانون توفير واستخدام لقاحات جائحة كورونا رقم "9" لسنة 2021، الذي تم تشريعه لمواجهة جائحة فيروس كورونا.(COVID-19)

وتتحمل وزارة الصحة مسؤولية تنفيذ هذا القانون لضمان تمكين الجهات المعنية من تقديم رعاية صحية متميزة للمواطنين. وقد جاء في الأسباب الموجبة لهذا القانون أن جائحة فيروس كورونا انتشرت بشكل مفاجئ وسريع على مستوى العالم، بما في ذلك العراق، مما جعل من المستحيل مواجهة الجائحة بالطرق التقليدية. ومن أجل توفير الحماية للمواطنين العراقيين والمؤسسات من الأضرار الناتجة عن استخدام اللقاح، ولتسريع إجراءات وزارة الصحة في الحصول على اللقاحات، تم تشريع هذا القانون أيضًا لتوفير الحماية القانونية لوزارة الصحة وكوادرها، بالإضافة إلى منتجي اللقاح وممثليهم الإقليميين من أي مطالبات قد تنشأ نتيجة لمواجهة الجائحة.

ولتمكين الجهات الرقابية في وزارة الصحة من أداء مهامها في ضمان سلامة الغذاء وصلاحيته للاستهلاك البشري، فرض القانون مجموعة من العقوبات التي تتراوح بين الغرامة المالية والحبس. حيث تم فرض غرامة مالية لا تتجاوز 250,000 دينار على المحلات العامة التي تخالف شروط ومعايير الصحة[29].

إضافة إلى ذلك، منح المشرع أجهزة الرقابة الصحية الحق في فرض عقوبة المصادرة، مثل مصادرة المواد الغذائية التي لا تتوافق مع المعايير الصحية والتي دخلت الأسواق العراقية بشكل غير قانوني، وكذلك مصادرة المواد والأجهزة والمعدات في حالة تكرار المخالفات أو عدم الحصول على الإجازة الصحية[30].

كما نص القانون على فرض عقوبة الحبس لمدة لا تقل عن شهر ولا تزيد على سنتين لكل من يخالف أحكام هذا القانون أو الأنظمة والتعليمات الصادرة بموجبه. علاوة على ذلك، يتم إحالة الموظف المخالف لأحكام هذا القانون إلى المحاكم المختصة دون الحاجة إلى إذن من الوزير المختص[31].

وعلى الرغم من صدور قانون الدعم الطارئ للأمن الغذائي في ظل الظروف الاستثنائية التي مر بها العراق بعد جائحة كورونا، إلا أنه لم يتم تخصيص مبالغ مالية لوقف انتشار الأوبئة التي تؤثر بشكل مباشر على الأمن الغذائي.

من خلال ما تم استعراضه، يمكننا استنتاج أن وزارة الصحة تلعب دورًا فعالًا في تحقيق الأمن الغذائي، وذلك عبر الرقابة على جودة وسلامة الأغذية النباتية والحيوانية من خلال مختبراتها المتخصصة. كما تسهم في مكافحة الأوبئة والأمراض الانتقالية التي تعيق النشاط الاقتصادي للبلاد، بالإضافة إلى مراقبة المحلات غير المرخصة وفرض عقوبات على المخالفين لتعليمات وزارة الصحة بشأن معايير السلامة والصحة في المطاعم والمصانع الغذائية. علاوة على ذلك، تقوم وزارة الصحة بدور توعوي مهم من خلال اللجان المتخصصة، حيث تركز على نشر الوعي بأهمية الغذاء الصحي والأمن الغذائي للأفراد.

الخاتمة

بعد الانتهاء من هذه الدراسة تم التوصل الى النتائج والتوصيات الاتية:-

اولا: النتائج

1. إن الأمن الغذائي هو ضمان استمرار تدفق المستوى الأعلى من الغذاء الحلال اللازم لاستهلاك المجتمع في أي فترة من الزمن.
2. ان دعم الأمن الغذائي تستند على مبادئ قانونية وهي مبدأ حق الفرد في الحصول على الغذاء الكافي، ومبدأ سيادة الدولة من أجل ضمان توفير الامن الغذائي, ومبدأ توفير الدعم الحكومي المالي والمؤسساتي، ومبدأ توفير الحماية القانونية للامن الغذائي عن طريق سن تشريعات قانونية تنظم الامن الغذائية وتوفر حماية قانونية اجرائية للامن الغذائي.
3. لم يشر قانون الدعم الطارئ للامن الغذائي والتنمية رقم(2) لسنة 2022 الى أي دور لوزارة الصحة في تحقيق الامن الغذائي، سيما ان القانون تم تشريعه للدعم في الظروف الطارئة.

4. توجد العديد من القوانين والتعليمات في العراق التي تُعنى بسلامة الغذاء، لكنها تعاني من التشتت بين جهات متعددة، ما يجعل تنظيم هذا المجال تحديًا.

5. أن وزارة الصحة تلعب دورًا فعالًا في تحقيق الأمن الغذائي، وذلك عبر الرقابة على جودة وسلامة الأغذية النباتية والحيوانية من خلال مختبراتها المتخصصة.

6. تساهم وزارة الصحة في مكافحة الأوبئة والأمراض الانتقالية التي تعيق النشاط الاقتصادي للبلاد، بالإضافة إلى مراقبة المحلات غير المرخصة وفرض عقوبات على المخالفين لتعليمات وزارة الصحة بشأن معايير السلامة والصحة في المطاعم والمصانع الغذائية.

7. لضمان تحقيق الامن الغذائي تقوم وزارة الصحة بدور توعوي مهم من خلال اللجان المتخصصة، حيث تركز على نشر الوعي بأهمية الغذاء الصحي والأمن الغذائي للأفراد.

ثانيا: التوصيات

1. من اجل تحقيق دعم جهود الأمن الغذائي، وتعزيز سلامة وجودة الغذاء، وتطوير المختبرات المتخصصة لإجراء الفحوصات اللازمة على عينات المواد الغذائية، كان من الأجدر أن يأخذ المشرّع العراقي في الحسبان ضرورة تخصيص ميزانية ملائمة للقطاع الصحي ضمن هذا القانون.

2. بالنظر لقصور المشرع الدستوري بتنظيم الأمن الغذائي في صلب الوثيقة الدستورية بصورة مباشرة نقترح تعديل الدستور وفق المادة (١٢٦) ليتضمن الاتي: " تتكفل الدولة حقوق الافراد بالحصول على غذاء صحي وكافي".
3. نقترح على المشرع العراقي اضافة بند الى المادة (١١٠) من الدستور لصبح النص عاشرا: تتولى السلطات الاتحادية توفير المواد الغذائية للمواطنين بما يحقق الأمن الغذائي والسيادة الغذائية وحماية الانتاج المحلي.

4. يجب على الدولة تحقيق ابعاد التنمية الغذائية، لان كلما اختل بعد من ابعاده قلت نسبة الأمن الغذائي، ويكون التحقيق بعدة سبل تنتهجها الدول والمنظمات، وتختلف هذه السبل حسب الحاجة اليها.

قائمة المصادر

1. أبو بكر عبد الله سليمان الطيب، "الفجوة الغذائية وضرورة تحقيق الأمن الغذائي"، مجلة الإستراتيجية والأمن الوطني، العدد (3) ، 2009.
2. احمد عبدالرحمن يسري، التنمية وتحقيق الامن الغذائي في الاقتصاد الاسلامي ، وقائع الندوة التي اقيمت في عمان، 1991.
3. الاء محمد صاحب، حق الانسان في الغذاء واشكالية الأمن الغذائي، مجلة جامعة القادسية، كلية القانون، بلا سنة طبع.
4. الاتفاقية الأساسية بين حكومة الجمهورية العراقية وبرنامج الطعام العالمي التابع للامم المتحدة.
5. قانون الصحة العامة رقم(89) لسنة 1981
6. نظام الاغذية رقم(29) لسنة 1985.
7. قانون توفير واستخدام لقاحات جائحة كورونا رقم (9) لسنة 2021م.
8. بلال الخليفة، ملاحظات حول مشروع قانون الدعم الطارئ للامن الغذائي والتنمية رقم(2) لسنة 2022، مركز حمورابي للبحوث والدراسات الاستراتيجية، 2022.
9. حبيب الهرمزي، الرقابة على المؤسسات العامة في التشريع العراقي، رسالة ماجستير، جامعة بغداد، 1977.
10. خولة عيسى صالح، الرقابة الادارية والمالية في الدول العربية الاسلامية، دار الابداع للتصميم والطباعة، 2001.
11. صبحي القاسم، واقع الأمن الغذائي العربي ومستقبله، مؤسسة عبد الحميد شومان، عمان، الأردن،2010.
12. عبد المطلب، عبد النبي ، الاقتصاد العربي وتحديات العولمة، مؤتمر إستراتيجيات التحديث والجودة للاقتصاديات العربية في إطار المنافسة العالمية، القاهرة.، 1999.
13. عوف محمد الكفراوي، الرقابة المالية بين النظرية والتطبيق، مطبعة الانتصار، الاسكندرية، 1998.

14. عيسى ابو شيحة واخرون، مشكلات عالمية معاصرة، دار العدوي للطباعة والنشر والتوزيع، دون سنة.
15. غادة الحياوي، قراءة في قانون الدعم الطارئ للامن الغذائي والتنمية، مجلة كلية القلم، المجلد(6) العدد(12) ، 2022.
16. فخري عبدالرزاق صلبي الحديثي، شرح قانون العقوبات القسم العام، المكتبة القانونية، بغداد، 1992.
17. قانون تصديق الاتفاقية الأساسية بين حكومة الجمهورية العراقية وبرنامج الطعام العالمي التابع للامم المتحدة رقم(160) لسنة 1968.
18. ماهر موسى العبيدي، مبادئ الرقابة المالية، جامعة بغداد، دار الكتاب والوثائق، بغداد، 1991.
19. محمد احمد المقداد، أثر دور المنظمات الدولية والسياسية في الامن الغذائي العربي، مجلة الدراسات قسم العلوم الانسانية، المجلد(42) ، العدد(3) 2015.
20. محمد الدايدوني عبدالعال، الرقابة القضائية والسياسية على اعمال الإدارة المحلية، دار النهضة، القاهرة.
21. محمد الدغمي، نظرية الامن الغذائي من منظور اسلامي، ط1، 1988.
22. محمد السيد عبد السلام ، الأمن الغذائي للوطن العربي، عالم المعرفة عدد 230، 1990
23. محمد الفرا ، مشكلة إنتاج الغذاء في الوطن العربي، عالم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت.
24. محمد علي الفرا ، نحو استراتيجية موحدة لمواجهة مشكلة الإنتاج العربي من الغذاء، مجلة شئون عربية – الأمانة العامة لجامعة الدول العربية – يناير 1982.

[1] عيسى ابو شيحة واخرون، مشكلات عالمية معاصرة، دار العدوي للطباعة والنشر والتوزيع، دون سنة، ص151.
[2] محمد الدغمي، نظرية الامن الغذائي من منظور اسلامي، ط1، 1988، ص17.
[3] تقرير صادر عن لجنة الامن الغذائي العالمية، 2017، ص3.
[4] احمد عبدالرحمن يسري، التنمية وتحقيق الامن الغذائي في الاقتصاد الاسلامي ، وقائع الندوة التي اقيمت في عمان، 1991، ص3.
[5] تنص المادة(31) من دستور العراق على :" لكل عراقي الحق في الرعاية الصحية، وتعنى الدولة بالصحة العامة، وتكفل وسائل الوقاية والعلاج بإنشاء مختلف انواع المستشفيات والمؤسسات الصحية"
[6] عبد المطلب، عبد النبي ، الاقتصاد العربي وتحديات العولمة، مؤتمر إستراتيجيات التحديث والجودة للاقتصاديات العربية في إطار المنافسة العالمية، القاهرة، 1999،ص27.

[7] محمد الفرا ، مشكلة إنتاج الغذاء في الوطن العربي، عالم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، ص 44.
[8] صبحي القاسم، واقع الأمن الغذائي العربي ومستقبله، مؤسسة عبد الحميد شومان، عمان، الأردن،2010، ص 57.
[9] محمد السيد عبد السلام ، الأمن الغذائي للوطن العربي، عالم المعرفة عدد 230، 1990، ص3
[10] محمد علي الفرا ، نحو استراتيجية موحدة لمواجهة مشكلة الإنتاج العربي من الغذاء، مجلة شئون عربية – الأمانة العامة لجامعة الدول العربية – يناير 1982، ص 71
[11] محمد احمد المقداد، أثر دور المنظمات الدولية والسياسية في الامن الغذائي العربي، مجلة الدراسات قسم العلوم الانسانية، المجلد(42) ، العدد(3) 2015، ص702.
[12] مجلس حقوق الإنسان، الدورة الثامنة والعشرون،البند 3 من جدول الأعمال،تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية،تقرير المقررة الخاصة المعنية بالحق في الغذاء، هلال إلفير' الاحتكام إلى القضاء والحق في الغذاء: الطريق إلى الأمام،ص21.
[13] محمد الدايدوني عبدالعال، الرقابة القضائية والسياسية على اعمال الإدارة المحلية، دار النهضة، القاهرة، ص65.
[14] عوف محمد الكفراوي، الرقابة المالية بين النظرية والتطبيق، مطبعة الانتصار، الاسكندرية، 1998، ص16.
[15] حبيب الهرمزي، الرقابة على المؤسسات العامة في التشريع العراقي، رسالة ماجستير، جامعة بغداد، 1977، ص68.
[16] خولة عيسى صالح، الرقابة الادارية والمالية في الدول العربية الاسلامية، دار الابداع للتصميم والطباعة، 2001، ص9.
[17] ماهر موسى العبيدي، مبادئ الرقابة المالية، جامعة بغداد، دار الكتاب والوثائق، بغداد، 1991، ص8.
[18] غادة الحياوي، قراءة في قانون الدعم الطارئ للامن الغذائي والتنمية، مجلة كلية القلم، المجلد(6) العدد(12) ، 2022، ص216.
[19] بلال الخليفة، ملاحظات حول مشروع قانون الدعم الطارئ للامن الغذائي والتنمية رقم(2) لسنة 2022، مركز حمورابي للبحوث والدراسات الاستراتيجية، 2022، ص4.
[20] أبو بكر عبد الله سليمان الطيب، "الفجوة الغذائية وضرورة تحقيق الأمن الغذائي"، مجلة الإستراتيجية والأمن الوطني، العدد (3) ، 2009، ص332.
[21] قانون تصديق الاتفاقية الأساسية بين حكومة الجمهورية العراقية وبرنامج الطعام العالمي التابع للامم المتحدة رقم(160) لسنة 1968.
[22] المادة(1) من الاتفاقية الأساسية بين حكومة الجمهورية العراقية وبرنامج الطعام العالمي التابع للامم المتحدة.
[23] المادة(2) من قانون الصحة العامة رقم(89) لسنة 1981
[24] الاء محمد صاحب، حق الانسان في الغذاء واشكالية الأمن الغذائي، مجلة جامعة القادسية، كلية القانون، بلا سنة طبع، ص22.
[25] المادة(22) من قانون الصحة العامة رقم(89) لسنة 1981.
[26] المواد(32،35) قانون الصحة العامة رقم(89) لسنة 1981.
[27] المادة(4) من نظام الاغذية رقم(29) لسنة 1985.
[28] المادة(23) من قانون الصحة العامة رقم(89) لسنة 1981.
[29] المادة(96) من قانون توفير واستخدام لقاحات جائحة كورونا رقم (9) لسنة 2021م.
[30] فخري عبدالرزاق صلبي الحديثي، شرح قانون العقوبات القسم العام، المكتبة القانونية، بغداد، 1992، ص440.
[31] المواد(97، 98، 99) من قانون الصحة العامة لسنة 1981.